العتيبي: خسرنا جولة والوعد في الجلسة المقبلة .. سننتصر للدستور

قال النائب خالد العتيبي: "خسرنا جولة، والوعد في الجلسة المقبلة التي سننتصر فيها للدستور"، معتبراً أن "القرارات التي اتخذت باطلة ولا أثر لها، وما حصل عبث بإرادة الأمة ونحن أمام أمر عظيم وخطير ومستقبلي، وأمامنا خيارين إما أن نقف مدافعين عن الدستور وثقتي كبيرة بعدد كبير من النواب وإما نقبل بانتهاك الدستور ووأده وهناك الكثير من الشرفاء».

المويزري: طلب تأجيل استجوابات لم تقدم مخالف للدستور

رياض عواد

قال النائب شعيب المويزري إن جلسة مجلس الأمة أمس الاول تضمنت إجراءات مخالفة للدستور واللائحة بشأن إجراءات خلو مقعد د. بدر الداهوم، وطلب سمو رئيس الوزراء تأجيل استجوابه لعام ونصف العام، مؤكدا أنه "لا يحق لرئيس مجلس الوزراء أو أي من الوزراء طلب تأجيل استجوابات لم تقدم". وأوضح في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة إن "رئيس الحكومة صعد المنصة في دور الانعقاد الماضي وقال لا للدستورية ولا للتشريعية ولا للسرية وأكد بالنص (ولا أطلب أمدا أكثر من الموجود في اللائحة لأني أحترم هذا الحق)، ثم عاد وطلب التأجيل عاما ونصف العام"، مضيفاً "سأترك وصف هذه الشخصية للشعب الكويتي وبالنسبة لي رئيس الوزراء منتهي ولا أريد أن أعقب عليه أكثر من ذلك".

وأكد أنه "لا يحق لأي وزير أو رئيس مجلس الوزراء أن يطلب تأجيل استجوابات لم تقدم، وهذا نص اللائحة التي تقول لمن وجه إليه الاستجواب ولم تذكر من سيوجه إليه الاستجواب".

وأضاف أن "نص المادة يقول الأجل المنصوص عليه وبالتالي من حقه يطلب أسبوعين على الأكثر وإذا طلب أكثر من ذلك يكون قرار التأجيل من المجلس ولكن يجب الرجوع إلى الأصل وهي مدة أسبوعين ولا يذهب إلى سنة ونصف السنة".

وأوضح انه "إذا كان أحد من النواب سيقدم استجوابا الأسبوع المقبل على سبيل المثال فلا يجوز لا لوزير ولا لرئيس الوزراء أن يطلب تأجيل الاستجواب، بل يجب أن يكون موجودا في القاعة ويطلب تأجيل الاستجواب

شعيب المويزري

وفقا لنص المادة". وقال إنه وفقا لما سبق فإن "رئيس المجلس قد خالف اللائحة حيث إن العدد يجب أن يكون أغلبية خاصة وقد أعلن عن وجود 34 عضوا في البداية وصوت 29 منهم وعندما خرج قالوا له أنت غلطان".

وأضاف "عاد وعدلها وصوت مرة أخرى ولم يكن في القاعة إلا 29 عضوا ، حسبهم في ثوان وقبل أن يلتفت الأمين العام قال إن العدد 33 إذاً موافقة، والعدد لم يصل إلى هذا الرقم، ولا أقول أتحداك بل اظهر للشعب الكويتي وجود 34 عضوا خلال التصويت على تأجيل استجواب رئيس مجلس الوزراء".

وقال "بالإضافة إلى ذلك فإنه خالف المادة 110 والمفترض في الحالات الخاصة أن يتم أخذ الرأي بالمناداة بالاسم والاستجواب من الحالات الخاصة،

وأيضا خالف المادة 135 من اللائحة وأعطى رئيس الوزراء سنة ونصف السنة بناء على طلب الخالد وهذا يؤكد الكلام الذي أكرره عن الحليفين".

واعتبر أن "هذا دليل عدم احترام صباح الخالد بالتعاون مع رئيس المجلس للائحة والدستور"، مضيفا "نحن عندما نتكلم عن مرزوق الغانم نتكلم عن صفة ومسؤولية التزام السلوك والتصرفات بما يليق بهذا المنصب

الصقعبي: قدمت تعديلا على اللائحة الداخلية يسمح بتقييم ومحاسبة رئيس المجلس

أعلن النائب د. عبدالعزيز الصقعبي عن تقدمه باقتراح بقانون لتعديل اللائحة الداخلية لمجلس الأمة، بإضافة بعض الفقرات للمادة 28 من اللائحة تقضي بتمكين أعضاء مجلس الأمة من تقييم ومحاسبة وإعفاء رئيس مجلس الأمة من منصبه.

وقال الصقعبي في تصريح بالمركز الإعلامي لمجلس الأمة، إن المقترح ينص على أن يقدم طلبا مكتوبا بهذا الخصوص من ثلث أعضاء مجلس الأمة والتصويت عليه نداء بالاسم وبأغلبية الأعضاء، على ألا يتم تقديم هذا الطلب إلا مرة واحدة في دور الانعقاد حتى ينال المشروع أهمية وجدية.

وأوضح أن هذا الاقتراح ليس شخصاني ولا يسيء لأحد بل من أجل ترسيخ مبدأ ثابت وحتى يكون هناك استقراراً برلمانياً وحتى يتحرر مجلس الأمة من قيود ورقابة الرئاسة، مضيفا ان "التعديل يخضع أي رئيس لمجلس الأمة اليوم أو في المستقبل للرقابة الشعبية الماثلة بتوجه أغلب نواب الأمة."

وزاد متسائلا "كيف ان أعلى هرم في السلطة التنفيذية يمكن محاسبته وتقييم أداءه بل حتى إعلان عدم التعاون معه، وفي المقابل نجد ان رئيس السلطة التشريعية لا سلطان عليه ولا أحد يحاسبه أو يقيم أداءه".

وقال الصقعبي إن "المشهد السياسي خلال الأيام الأخيرة كان مؤسفا ومحزنا ومليء بالشحن والاحتقان والصراعات الشخصية التي عطلت العمل البرلماني".

واعتبر أن "جزء أساسي من هذا الشحن والاحتقان يتعلق باستخدام رئيس مجلس

د. عبدالعزيز الصقعبي

الأمة صلاحياته الدستورية في تمرير مشاريع وقوانين غير لائحية، مثل ما حصل في الجلسة الأخيرة من تعد صارخ على اللائحة وتعطيل أداة الاستجواب".

وأكد أن أداة الاستجواب هي أهم أداة رقابية برلمانية لدى النائب، وتعطيلها مخالفة صريحة للائحة الداخلية لمجلس الأمة".

وذكر أنه " وفقا للمادة 30 من اللائحة الداخلية فإن دور رئيس مجلس الأمة هو تطبيق اللوائح والقوانين وليس تفسيرها وتأويلها، موضحا أن "من يملك حق تعيين الرئيس هم النواب وهم من يملكون حق المحاسبة والتقييم وحتى الإعفاء والعزل".

وبين أن " هذه الممارسة البرلمانية الديمقراطية موجودة في كثير من البرلمانات العربية والأجنبية، ومؤخرا شهدنا الكثير من المحاولات في عدد من البرلمانات كالبرلمان التونسي والمغربي والجزائري بل وحتى في الكونجرس الأميركي

العارضي: استجوابي لرئيس الوزراء لم يدرج على جدول الأعمال

قال النائب مساعد العارضي :تقدمت أمس الاول باستجواب لرئيس مجلس الوزراء ولم يقم رئيس مجلس الأمة بإدراجه على جدول أعمال أول جلسة تالية حتى الآن بمخالفة صريحة لنص المادة 135 من اللائحة الداخلية.

المضف يسأل عن أسماء من أنهيت خدماتهم وأحيلوا إلى التقاعد من قبل مؤسسة الموانئ

وجه النائب عبدالله المضف سؤالين إلى وزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، عن أسماء من أُنهيت خدماتهم وأحيلوا إلى التقاعد من قبل مؤسسة الموانئ، وعن زيادة رواتب من تم تعيينهم في المؤسسة بنظام العقود من الوافدين.

ونص السؤال الأول على، يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1– كشف بأسماء جميع من أُنهيت خدماتهم من قبل مؤسسة الموانئ الكويتية منذ تاريخ 2020/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال. وما هي أسباب إنهاء خدماتهم؟

2– كشف بأسماء جميع من أُحيل للتقاعد مع تحديد أسباب الإحالة.

3– كشف بأسماء جميع من انتهت عقودهم وجُدد لهم ومن لم يُجدد لهم كل على حدة مع ذكر الأسباب.

4– كشف بأسماء جميع من ينطبق عليهم شروط الإحالة للتقاعد ولم يحالوا حتى تاريخ ورود هذا السؤال مع ذكر أسباب عدم الإحالة. وهل تم الحصول على الموافقات اللازمة لتلك الحالات؟

ونص السؤال الثاني على ما يلي:

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

– هل توجد زيادات مالية في رواتب جميع من تم تعيينهم في مؤسسة الموانئ الكويتية بنظام العقود من الوافدين وذلك منذ عام 2018 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ وهل صرفت مكافآت لهم؟.

الحميدي: صرف الدعم التعليمي لحضانات الأطفال ذوي الاحتياجات

تقدم النائب بدر الحميدي باقتراح برغبة لقيام الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة باتخاذ إجراءات صرف الدعم التعليمي بمختلف فئاته لحضانات الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بالقيمة ذاتها المخصصة لهم قبل صدور القرار الوزاري بإيقاف صرفها.

وقال الحميدي في مقدمة الاقتراح «وضع المشرع الدستوري في المبادئ الأساسية للمجتمع القواعد القانونية الإنسانية لرعاية النشء والأطفال وتأكيد التزام الدولة برعاية النشء وحمايته مع توجيه عناية خاصة ورعاية كاملة لذوي الاحتياجات الخاصة والأطفال منهم بصورة خاصة بما يكفل تمتعهم بما كفله الدستور والمواثيق الدولية».

وأضاف «إنه تحقيقا لهذه المسؤوليات

بدر الحميدي

صدر القانون رقم (8) لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. واستكمالا لعقد العناية تضمن المرسوم بتاريخ 1979/1/7 بإنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، وأسند إليها ضمن العديد من الصلاحيات الإشراف على دور الحضانة الخاصة ومنح تراخيصها. وإزاء ظروف جائحة كورونا (كوفيد 19) التي اجتاحت العالم والبلاد صدر قرار وزير الشؤون الاجتماعية بوقف تقديم الدعم المالي المقرر لبعض الحضانات ومنها الخاصة لذوي الاحتياجات الخاصة بدعوى عدم حضور جميع الطلاب رغم تسجيلهم بالحضانات، ومن ثم توقف الدعم المالي التعليمي وقيمة إيجارات الحضانات وتكاليف إداراتها، وبسبب هذا الأثر المادي على أصحاب الحضانات كان من الملائم النظر في دعمهم ومعاونتهم على تجاوز الأزمة والاستمرار في أداء الخدمة إنسانيا واجتماعيا».

الخجمة: «الداخلية والدفاع» البرلمانية أحالت قانون المسيء إلى المجلس

قال رئيس الداخلية والدفاع البرلمانية مبارك بن خجمه إن اللجنة احالت تقريرها في شأن قانون المسيء إلى مجلس الأمة لادراجه على جدول أعمال الجلسة المقبلة.

يذكر أن التقرير يقضي بحذف مادة حرمان المدان بحكم نهائي في جريمة المساس بالذات الالهية والأنبياء والأميرية من قانون الانتخاب وهو ما اطلق عليه «قانون المسيء»، بمعنى إلغاء القانون الذي تم الموافقة عليه بالاجماع من قبل الداخلية والدفاع البرلمانية.

و قال مصدر نيابي إن التقرير تم رفعه للمجلس متضمنا إلغاء الفقرة الثانية من المادة 2 من القانون 35 لسنة 1962 بشأن انتخابات مجلس الأمة، التي تنص على أنه: كما يحرم من الانتخاب كل من أدين بحكم نهائي في جريمة المساس بالذات الإلهية، والأنبياء، والذات الأميرية».

وأضاف المصدر أن الاقتراح يهدف إلى حذف الفقرة الثانية من المادة 2 من قانون الانتخاب التي قررت الحرمان الأبدي من حق الانتخاب والترشح للمدان في جرائم المساس بالذات الإلهية، والأنبياء، والذات الأميرية، دون مراعاة لقواعد رد الاعتبار

مبارك بن خجمه

المنظمة في القواعد العامة، والقانون 17 لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية في المواد من 244 إلى 250.

وأوضح المصدر أن التعديل لا يثير شبهة مخالفة أحكام الدستور، لأن الهدف الأساسي منه هو إلغاء القانون 27 لسنة 2016 برمته.

المطيري لوزير التربية: ما قيمة الدعم المالي المقدم للصندوق الخيري للطلبة المحتاجين ؟

وجه النائب د. صالح المطيري 3 أسئلة إلى كل من وزير الخارجية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر المحمد، ووزير التربية د. علي المضف، ووزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، وفيما يلي نص الأسئلة:

سؤال إلى وزير الخارجية ، ونص على ما يلي:

صدر قرار وزاري رقم 2021/1 في شأن ترقية (14) موظفا من درجة سكرتير أول إلى درجة مستشار من عدد إجمالي (24)، وعدم اجتياز (10) موظفين للدورة الخاصة بالترقية، وحيث أن الفقرة الخامسة من المادة (24) من القانون رقم (21) لسنة 1962 بنظام السلكين الدبلوماسي والقنصلي نصت على أن «وتكون الترقية إلى درجة مستشار لمن أمضى أربع سنوات على الأقل في درجته وحصل على تقدير ممتاز في التقريرين في السنتين الأخيرتين، بشرط أن يجتاز العضو بنجاح دورة خاصة معدة من قبل وزارة الخارجية».

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – ما سبب صدور القرار المشار إليه والذي تضمن عقد امتحانات في الدورة وهو ما يخالف قراري مجلس الخدمة المدنية ومجلس الوزراء بمنع الدورات والمهام خلال الفترة من 1 – 12 مارس 2020 بسبب الظروف الصحية لجائحة كورونا؟

2 – ما الأسباب القانونية لتشكيل الوزارة لجنة برئاسة مساعد وزير الخارجية للشؤون الإدارية والاستعانة بسفراء من الديوان العام وصرف

د.صالح المطيري

مستحقات مالية لهم دون وجود منهج علمي واضح للمحاضرات؟ وما أسباب دور إدارة المعهد الدبلوماسي؟ يرجى تزويدي بالآلية القانونية لعمل اللجنة وأسماء أعضائها ومحاضرها.

3 – هل تمت الاستعانة بمتخصصين وأكاديميين لتقديم المحاضرات بشكل علمي؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى بيان أسماء المحاضرين

4 – ما الأسباب والسند القانوني لمخالفة الوزارة للمرسوم المنظم لدورات الترقية بوضع امتحانات ومقابلة شخصية؟

5 – أسماء الموظفين الحاضرين للدورة ودرجاتهم، وكم بلغت نسبة النجاح؟ وما آلية توزيع الدرجات لجميع المتقدمين؟

نص السؤال إلى وزير التربية على ما يلي: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:–1 كم تبلغ قيمة الدعم المالي المقدم للصندوق الخيري للطلبة المحتاجين التابع لوزارة التربية؟ وكم يبلغ عدد الطلاب من فئة غير محددي الجنسية ممن استفاد من هذا الدعم؟ وكم تبلغ قيمة ما صرف عليهم منذ تأسيس الصندوق وحتي تاريخ ورود هذا السؤال؟

2 – أضيفت في السنوات الأخيرة فئات أخرى من غير محددي الجنسية لتشملها مساعدات الصندوق مما أثر على تغطية النفقات الكاملة لتعليمهم، فما الفئات المضافة؟ وما أسباب إضافتهم؟

3 – كم يبلغ عدد الدين أضيفو للصندوق؟ وما جنسياتهم؟ وكم تبلغ قيمة المبالغ التي صرفت عليهم خلال الفترة من 2015/1/1 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

4 – لماذا لا يتحمل الصندوق كامل رسوم الدراسة للطلبة من فئة غير محددي الجنسية؟

–5 ما الشروط الواجب توافرها حتى يتم تحمّل نفقاتهم التعليمية؟

كما نص السؤال إلى وزير التجارة والصناعة على ما يلي:

نظرا لحداثة صدور قانون إعادة التركيبة السكانية وعدم اتخاذ الحكومة إجراءات جدية نحو تنفيذه بالإضافة إلى وجود عوائق عملية تتعلق بتنفيذه.لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – كشف بأسماء وعدد الشركات التي لديها عمالة وافدة تزيد على ثلاثة آلاف عامل والمجالات التي تمارس العمل فيها، والمخالفات المرصودة ضدها بالإضافة إلى الإجراءات والعقوبات التي اتخذتها وزارة التجارة والصناعة تجاه الشركات المخالفة،

الفضالة لوزير التجارة: كم قيمة الأرباح المحتجزة لدى «الموانئ» لصالح الدولة منذ 2016 ؟

وجه النائب يوسف الفضالة 3 أسئلة برلمانية إلى وزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، عن الأرباح المحتجزة لدى مؤسسة الموانئ، واللجان الدائمة والمؤقتة المشكلة داخل المؤسسة، ونصت الأسئلة على التالي: يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – كم تبلغ قيمة الأرباح المحتجزة لدى مؤسسة الموانئ الكويتية لصالح الدولة منذ عام 2016 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ يرجى تزويدي بقيمة الأرباح لكل سنة على حدة.

2 – هل توجد أرباح لم تُرحل إلى خزينة الدولة؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بقيمة تلك الأرباح وأسباب عدم ترحيلها حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

ونص السؤال الثاني على ،يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – عدد اللجان الدائمة والمؤقتة المشكلة داخل مؤسسة الموانئ الكويتية وأسباب تشكيلها، مع تزويدي بصورة ضوئية من قرارات التشكيل، وهل يوجد تمديدات لعمل تلك اللجان منذ عام 2019 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

3 – كم تبلغ قيمة المكافآت الخاصة بعمل تلك اللجان؟ وهل صرفت تلك المكافآت؟

ونص السؤال الثالث على ،يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – جميع الدراسات الاستشارية والمشروعات المتعلقة بها التي تمت داخل مؤسسة الموانئ الكويتية منذ عام 2016 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

2 – التكلفة المالية لتلك الدراسات والمشروعات المتعلقة بها والمبالغ التي صرفت عليها.

3 – نسبة تنفيذ وإنجاز تلك الدراسات.

4 – هل توجد تمديدات على تلك الدراسات؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بصورة ضوئية من تلك التمديدات.

5 – هل توجد دراسات تمت الموافقة عليها ولم يُعمل بها؟ إذا كانت الإجابة بالإيجاب، يرجى تزويدي بصورة ضوئية من تلك الدراسات وأسباب عدم العمل بها.

السويط والعتيبي يقترحان منع الوزراء من التصويت على الاستجوابات

قدم النائبان ثامر السويط وخالد العتيبي اقتراحا بقانون لمنع الوزراء من المشاركة في التصويت على المسائل المتصلة بالاستجوابات وطرح موضوع عام للمناقشة أو في أي اختصاص رقابي آخر